

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٧١ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن تخصيص قطعة

أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٧٤.٧٤م^٢ بقرية بنى حرام بحوض أرض العرب

غرة (١٨) ضمن القطعة رقم (٤) مركز دير مواس - محافظة المنيا - بالمجان لصالح

الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة ثانوى عام عليها ؛

وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يعدل غرض التخصيص الوارد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣٩ لسنة ٢٠١٨

المشار إليه ، ليكون لإقامة «مدرسة إعدادى» بدلاً من «مدرسة ثانوى عام» .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى